وهو الاشهر والرفع فمن نصب فتقديره انظروا حب
الانصار التمر فينصب التمر ايضا ومن رفع قال هو مبتدا لحذف
خبره اي حب الانصار التمر لازم وهكذا اوعاده من صغرهم
والله اعلم وفي هذا الحديث فوايد منها تحنيك المولود عند
ولادته وهو سنة بالاجماع كما سبق ومنها ان يحنكه صالح من
رجل او امرأة ومنها التبرك بالصالحين ورفقهم وكل
شئ منهم ومنها كون التحنيك بتمر وهو مستحب ولو حنك بغيره
حصل التحنيك ولكن التمر افضل ومنها جواز لبس العباة ومنها
التواضع وتعاطي الكبير اشغاله وانه لا ينقص ذلك مروءته
ومنها استحباب التسمية بعبد الله ومنها استحباب تفويض
تسميته الى صالح فيختار له اسماء تسميه ومنها جواز تسميته يوم
ولادته والله اعلم قوله في الرواية الثانية ان الصبي لما مات
فيما ابوه ابو طلحة قال ام سليم وهي ام الصبي ما فعل الصبي قالت
هو اسكن ما كان فقربت اليه العشا فتعشى ثم اصاب منها فلما
فرغ قالت وارى الصبي اي ادفنوه فقد مات وفي هذا الحديث
مناقب لام سليم رضي الله عنها من عظيم صبرها وحسن رضاها
بقضا الله تعالى وجزالة عقلها واخفائها موته على ابيه في اول
الليل ليبيت مستريحا بلا حزن ثم غشته وتعشت ثم تصنعت
له وعرضت له باصابتها فاصابها وفيه استعمال المعاريض عند
الحاجة لقولها هو اسكن ما كان فانه كلام صحيح مع ان المفهوم
منه انه قد هان مرضه وسهل وهو في الحياة وشرط المعاريض
المباحة ان لا يضيع بها حق احد والله اعلم قوله صلى الله عليه
وسلم اعرس الليلة هو بالكان العين وهو كناية عن الجماع
قال الاصمعي والجمهور يقال اعرس الرجل اذا دخل باهله
قالوا ولا يقال فيه عرس بالتشديد وارادها هنا الوطي وسماه

اعرابا

اعرابا لانه في معناه في المقصود وقال صاحب التحرير روي
ايضا اعرس بفتح العين وتشديد الراء قال وهي لغة يقال
عرس بمعنى اعرس قال لكن قال اهل اللغة ان عرس افصح من
عرش هذا وهذا السوال للتعجب من صنعها وصبرها وسرورا
بحسن رضاها بقضا الله ثم دعا صلى الله عليه وسلم لهما بالبركة
في ليلتهما فاستجاب الله تعالى ذلك الدعا وحملت بعبد الله بن
ابي طلحة وجا من اولاد عبد الله اسحق واخوته التسعة صالحين
علما رضي الله عنهم قوله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد
ابن هارون انبا ابن عون عن ابن سيرين عن انس هكذا وقع
في مسلم ابن سيرين مهملا وفي رواية البخاري في هذا الحديث
انس بن سيرين قوله عن ابي موسى رضي الله عنه قال ولدلي
غلام فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه بابراهيم وحنكه
بتمرة فيه استحباب التحنيك وغيره مما سبق في حديث انس وفيه
جواز التسمية باسما الانبيا وقد سبقت المسئلة وذكرنا ان
الجماهير على ذلك وفيه جواز التسمية يوم الولادة وفيه ان
قوله صلى الله عليه وسلم احب الاسما الى الله تعالى عبد الله وعبد
الرحمن ليس بمانع من التسمية بغيرها وكذا سمى ابن ابي اسيد
المذكور بعد هنا المنذر قولها مسحه وصلى عليه وسماه عبد الله
معناه صلى عليه اي دعى له ومسحه تبريكا ففيه استحباب الدعا
للمولود عند تحنيكه ومسحه للتبريك قوله ان ابن الزبير جاء
وهو ابن تسع سنين او ثمان ليبايع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وامره بذلك الزبير فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين راه مقبلا عليه ثم بايعه هذه بيعة تبريك وتشريف لا بيعة
تكليف فانه دون سن التكليف قولها فحبجت وانا مم اي مقاربة
الولادة قولها ثم تفل في فيه هو بالتا المثناة فوق اي بصق

Copyright Oxford University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)